

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بشأن حل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢١٠٠ م^٢ بقربة آبا الوقف البلد - مركز مغاغة -محافظة المنيا، لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة إعدادية عليها،وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحري : أرض أملاك دولة مخصصة لبناء مدرسة ابتدائية عليها بطول ٢٥ م .

الحد القبلي : أرض أملاك دولة جاري تخصيصها لبناء مدرسة ثانوى بطول ٢٥ م .

الحد الشرقى : حرم مصرف أبو الراهب بطول ٨٤ م .

الحد الغربى : ثرعة ثم طريق أسفلت بطول ٨٤ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار والكروكى المرفق فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ رجب سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

مجلس الوزراء


الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء تخية طبية وبعد

الهيئة العامة للغذاء والدواء


الهيئة العامة للغذاء والدواء



الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الهيئة العامة للغذاء والدواء



الهيئة العامة للغذاء والدواء